



وزارة الصحة والسكان

الإدارة المركزية للشئون المالية والإدارية

الإدارة العامة للتعاقدات

العاصمة الجديدة - الحي الحكومي

ثمن القائمة ٢٩٩ ج

+ رسم إضافي بقيمة ٥ ج لصالح صندوق دعم الأشخاص ذوي الإعاقة

+ رسم إضافي بقيمة ٥ ج لصالح صندوق الشهداء

+ رسم إضافي بقيمة ٥ ج لصالح المسنين

+ ١٤٪ ضريبة القيمة المضافة

مناقصة عامة رقم ٩/١٠

لشراء قطعة غيار (البوردة الرئيسية) لمحطة الانذار للرصد للكشف عن الملوثات

بالمجاري المائية الخاصة بالادارة العامة للرصد البيئي والتغيير المناخي

محدد لها جلسة يوم الاربعاء الموافق ٢٥/٢/٢٠٢٦

الساعة الثانية عشر ظهرا

بمقر الإدارة العامة للتعاقدات بوزارة الصحة والسكان

بالعاصمة الجديدة - الحي الحكومي - الدور الثالث

التأمين الابتدائي للعملية مبلغ ٤٩٠٠ ج (اربعة الاف وتسعمائة جنيه لا غير)

ملحوظة : التوقيع والختم على كافة أوراق كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها

- سيتم إستبعاد أى عطاء غير مستوفى للشروط والمستندات المطلوبة بكراسة الشروط والمواصفات



وزارة الصحة والسكان
Ministry of Health and Population
قطاع الطب الوقائي والصحة العامة
Preventive Medicine & public health
الإدارة المركزية لشئون البيئة
Central Administration of Environmental Affairs
الإدارة العامة للرصد البيئي والتغير المناخي
General Administration of Environmental Monitoring & climate change




المواصفات الفنية

لشراء قطعه غيار

لحطة الإنذار المبكر للكشف عن الملوثات بالمجارى المائية

خلال العام المالى

٢٠٢٦/٢٠٢٥



وزارة الصحة والسكان
Ministry of Health and Population
قطاع الطب الوقائي والصحة العامة
Preventive Medicine & public health
الإدارة المركزية لشئون البيئة
Central Administration of Environmental Affairs
الإدارة العامة للرصد البيئي والتغير المناخي
General Administration of Environmental Monitoring & climate change



المواصفات الفنية

لشراء قطعه غير

لمحطة الإنذار المبكر للكشف عن الملوثات بالمجارى المائية للعام المالى ٢٠٢٦/٢٠٢٥

م	اسم الصنف	الوحدة	الكمية
١	البوردة الرئيسية لمحطة الإنذار المبكر للكشف عن الملوثات بالمجارى المائية موديل EXO2	عدد	١

اعضاء اللجنة

١/٦٠ / اسراء طارق
٢/ مرام حاتم حسيه
كدر ش



Address: 1 ELTayarFekrist, Embaba . Giza
Fax: 33119694


e – Mail: gen.monitoring2015@gmail.com

العنوان: ١ ش الطيار فكري - كورنيش النيل - امبابه
تليفون: ٣٣١١٩٦٩١ - ٣٣١١٩٦٩٣

الشروط العامة للمناقصة العامة رقم ٩/١٠ لشراء قطعة غيار (البوردة الرئيسية) - موديل EXO2 لمحطة الانذار المبكر للكشف عن الملوثات بالمجاري المائية الخاصة بالادارة العامة للرصد البيئي والتغيير المناخي

جلسة ٢٠٢٦/٢/٢٥

- تخضع هذه العملية لجميع الأحكام والشروط قانون ابرام تنظيم التعاقدات التي تبرمها الدولة رقم ٢٠١٨/١٨٢ ولائحته التنفيذية ويعتبر مكملا ومتما لهذه العملية فيما لم يرد ذكره بكراسة الشروط العامة .
- تخضع هذه العملية للقانون رقم ٢٠١٥/٥ بشأن تفضيل المنتجات المصرية فى العقود الحكومية ويعتبر جزء لا يتجزأ من هذه العملية.
- تخضع هذه العملية للقانون رقم ٢٠٢٠/١٥٢ بشأن تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر ويعتبر جزء لا يتجزأ من هذه العملية.
- تسرى احكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ باصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة والقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية فى العقود الحكومية ولائحته التنفيذية على كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم.
- تقدم العطاءات فى مظروفين مغلقين احدهما للعرض الفنى باللغة العربية والاخر للعرض المالى مدونا به الاسعار. على ان تقدم العطاءات فى موعد غايته الساعة الثانية عشرة ظهرا يوم الاربعاء الموافق ٢٠٢٦/٢/٢٥ على ان يكتب على المظروف تاريخ الجلسة مع العلم بانه سيتم فض المظروف الفنى فى نفس الجلسة .
- يتحمل مقدم العطاء جميع التكاليف الخاصة باعداد وتقديم العطاء ولا تكون الوزارة مسؤولة باى حال من الاحوال عن هذه التكاليف او ملزمة فيما بعد باى منها بغض النظر عن كيفية اجراء المناقصة او نتائجها.
- على مقدم العطاء ان يدرس جميع التعليمات والنماذج والبنود الواردة فى الكراسة دراسة نافية للجهالة وتقديم جميع المستندات المطلوبة واى عطاء لا يلتزم بذلك من جميع النواحي سيكون على مسؤولية مقدم العطاء وقد يؤدى الى رفض عطاءه.
- يجب تقديم اصل العطاء مع صورتين ضوئيتين منه مع تمييز النسخة الاصلية عن النسخ الاخرى بوضوح على ان تكون احد هذه الصور ليس لها علامة او اشارة تشير الى مقدم العطاء ويكون به صور كافة الأوراق الموجودة بالمظروف الفنى واى اختلاف فيما بين النسخ سيعد بالنسخة الاصلية .
- يجب التوقيع على اصل العطاء ونسخة منه من الاشخاص المعتمدون لذلك لدى مقدم العطاء وذلك على كل ورقة من اوراق العطاء مع ختمها بخاتم مقدم العطاء .
- لن يعتد بياية كتابة فيما بين السطور او كشط او اضافة الا اذا وقع عليها الموقعين على اوراق العطاء .
- يجب ان يرفق بالمظروف الفنى + العرض الفنى + كراسة الشروط + عقد تأسيس الشركة + السجل التجارى + سابقة الاعمال معتمدة معها اوامر التوريد الرسمية المؤيدة بالمستندات + صورة البطاقة الضريبية مثبت بها خاتمة الاقرارات ما يفيد قيام العطاء بسداد الضرائب المستحقة حتى تاريخ اخر اقرار ضريبي + التسجيل على منظومة الفاتورة الالكترونية + مايفيد التأمين على العمالة بالمنشأة + صورة من بطاقة الضريبة على القيمة المضافة + شهادة نسبة المكون المحلى + رقم الحساب الخاص للمورد معتمد من البنك الذى يتعامل معه + بتمارة ٤ اس وكلاء وفقا لطبيعة العملية .
- ب ان تكون الشركة لديها من الكفاية المالية والمقدرة الفنية بما يناسب حجم التوريد وان يكون لها سابقة اعمال فى هذا التوريد.
- كون المظروف الفنى مصحوب بتأمين ابتدائى قدره (٤٩٠٠ ج) (فقط اربعة الاف وتسعمائة جنيهاً لا غير) بموجب امر دفع لصالح الصحة والسكان او بموجب خطاب صادر من احد المصارف المحلية المعتمدة بحيث لا يكون مقترناً باى قيد او شرط على ان يقدم المظروف الفنى وان يقر فيه المصرف بان يدفع تحت امر الجهة الطالبة مبلغا يوازى التأمين وانه مستعد لادائه بالكامل خلال مدة خطاب الضمان لمدد اخرى دون الالتفات لاي معارضة من المورد وان يكون فى الحدود المصرح بها لاصدار خطابات الضمان طبقا ادة ١٦ من قانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادة ٣١ من اللاحة التنفيذية للقانون ويزاد الى ٥% كتأمين نهائى فى حالة قبول
- ة اللزمة لسريان خطاب الضمان الابتدائى لا تقل عن شهر بعد المدة المحدده لسريان العطاء ولا يلتفت الى العطاء الغير بين الابتدائى طبقا لاحكام المادة رقم ١٦ من قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .



الشروط المطلوب إدراجها ضمن الشروط العامة
لشراء قطعه غيار

لمحطة الإنذار المبكر للكشف عن الملوثات بالمجارى المائية للعام المالى ٢٠٢٥/٢٠٢٦

- ١ - تقديم كتالوجات للأجهزة المطلوبة
 - ٢ - تقديم ما يفيد ببلد المنشأ لكل جهاز علي حدى
 - ٣ - مكان التوريد :- مخازن الإدارة العامة لمركز الرصد البيئي بامبابية
 - ٤ - مدة التوريد :- شهرالى شهرين من استلام أمر التوريد
 - ٥ - مدة الضمان :- ٣ شهور من تاريخ التوريد
 - ٦ - العملية تقبل التجزئة للأصناف بين الشركات المتقدمة ولا تقبل التجزئة للصنف الواحد بين الشركات المتقدمة
 - ٧ - تلتزم الشركة بتقديم نموذج ١٤ س وكلاء وحدين محل التعاقد
 - ٨ - تقديم مايفيد بسابقه اعمال في نفس المجال (من اعمال توريد)
 - ٩ - صرف مستحقات الشركات للمستهلكات فور توريدها وفحصها واستلامها نهائيا
 - ١٠ - طريقة التقييم (مقبول - مرفوض)
 - ١١ - صرف مستحقات الشركة بعد التوريد والإستلام النهائي.
- ويعتبر القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ مكملًا لتلك الشروط .

أعضاء اللجنة

١/ اسراء
٢/ مرام حاتم
محرر

مدير عام
الإدارة العامة لرصد البيئي والتغير المناخي



يتم إعفاء المنشآت الصغيرة والمنتبهة الصغر من نصف التأمين الابتدائي ومن نصف التأمين النهائي إذا كان المنتج محل التعاقد مستوفيا لنسبة المكون الصناعي المصرى على ان لا يتم منح هذه المشروعات اى من المميزات والمنح المقرره باحكام قانون تنظيم التعاقدات ولاحتته التنفيذية وكذا قانون تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر الصادر بقانون رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢٠ ولاحتته التنفيذية ما لم يقدم اصحاب تلك المشروعات شهادة تفيد بالتسجيل بسجل قيد المشروعات الخاضعة لاحكام القانون رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢٠ .

يحق للوزارة تعديل الكميات المطلوبة بالزيادة أو النقصان فى الحدود المقررة باحكام المادة ٤٦ لقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادة ٩٦ من اللاحة التنفيذية .

ان تكون المدة اللازمة لسريان العطاء ثلاثة اشهر على الاقل من تاريخ جلسة فض المظاريف الفنية .

يلتزم المورد بارفاق تفويض كتابى معتمد باسم المندوب المكلف بحضور الجلسة ممثلا لصاحب العطاء عند فتح المظروف الفنى وفتح المظروف المالى ولا يعدد الا بتفويض اصل وسابق على تاريخ الجلسة وتسرى فى حق مقدم العطاء كافة التصرفات التى تقبلها المفوض .

يجب تسليم العطاءات على العنوان وفى الموعد المحدد لتقديم العطاءات ولا يجوز تجاوز الوقت والتاريخ المحددين من مقدمى العطاءات وى عطاء يرد متأخر على هذه الموعد يجوز رفضه واعادته لمقدمه دون فضه.

يشترط تثبيت الاسعار بالعطاء مدة الارتباط بالتوريد ويحق للجهة الطالبة زيادة اى كمية اضافية فى حالة الاحتياج اليها بذات الاسعار السابق توريدها.

لا يسمح لاي من مقدمى العطاءات الاتصال باى العاملين المسئولين عن العملية من تاريخ فتح المظاريف وحتى ارساء العقد وإذا اراد من مقدمى العطاءات اى يخطر الوزارة باى معلومة فيجب ان يتم ذلك كتابة .

اى محاولة من مقدمى العطاءات للتأثير على عملية تقييم العطاءات ومقارنتها او عملية ترسية العقد قد ينتج عنها استبعاد العطاء .

يجوز أثناء تقييم العطاءات ان يطلب ايضاحات من مقدم العطاء عن عطائه ويكون طلب الايضاح والاجابة عليه كتابة ولن يطلب او يسمح باى تغير فى اسعاره او فى مضمون العطاء وفى حالة وجود فرق بين سعر الوحدة والسعر الاجمالى الناتج عن ضرب سعر الوحدة فى الكمية يؤخذ بسعر الوحدة ويجرى تصحيح السعر الاجمالى وفى حالة وجود فروق بين السعر المكتوب بالارقام والتفقيط فانه يؤخذ بالتفقيط .

يجب ان تكون جميع الاسعار الواردة شاملة ضريبة القيمة المضافة وكافة الضرائب والرسوم المقررة قانونا .

عند تقييم العطاءات يؤخذ فى الحسبان كل العوامل المؤثرة على قيمة العطاء ماليا والتي تكون مدرجه بالعطاء ولن تقبل اى ميزة لعطاء تؤثر فى ترتيبه بالنسبة للعطاءات الاخرى الا اذا كان اقل العطاءات وهذه الميزة ستعطى وفر للخزانة ويجب تسجيل كافة البيانات باستمارة كشف التقييم المرفق بالكراسة مدعما بالمستندات المؤيدة له .

اى مواصفات لاي بند بكراسة الشروط قد تتضمن اشارة الى اى ماركة معينة او علامة مميزة فان ذلك سوف لا يعدد به فنيا وتعتبر اى اشارة كأن لم تكن واعتبار المواصفة عامة تحقيقا لمبدأ تكافؤ الفرص .

القرار النهائي سيكون بناء على ما تقدم من مواصفات فنية بالعروض وفى ضوء كراسة الشروط والمواصفات والأسعار المبينة قرين كل بند حسب المقدره الفنية للشركات .

تبر كراسة الشروط والمواصفات جزء لا يتجزأ من العطاء وترفق مع العطاء بعد توقيعها من مقدم العطاء وختمها بخاتم الشركة

حالة تأخير المورد يتم تطبيق كافة احكام المادة رقم ٤٨ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

لإفسخ العقد طبقا للمادة (٥٠) - والمادة (٥١) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

تقديم الشكوى :- خلال سبعة ايام من اخطار الشركات بنتيجة التقرير الفنى .

التقييم :- قبول العطاء المقدم من الشركة أو رفضه بناء على قرار اللجنة الفنية المالية ويقع على عاتق معدية مسئولية كل ما ورد

ومعلومات مالية وفنية طبقا للمادة (٣١) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

لمنى المتوقع للإجراءات :- (دراسة العروض الفنية ٢٥/٢/٢٠٢٦ - دراسة العروض المالية ١٦/٣/٢٠٢٦ - تاريخ الترسية

٠ (٢)

شروط والمواصفات (٢٩٩ج) طبقاً للمادة (٣٦) من اللاحة التنفيذية للقانون ١٨٢/٢٠١٨ .

ت والخلافات وفقاً لاحكام المادة ٩١ من القانون ١٨٢/٢٠١٨ .

- يحظر على مقدمى العطاءات التقدم بالذات او بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء لعملية واحدة ما لم يكن المتقدم شريكاً مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير على اتخاذ قرار ذى صلة بالعطاء .
- الاسعار شاملة ضريبة القيمة المضافة .
- مكان التنفيذ :- مخازن الادارة العامة للرصد البيئى ش الطيار كورنيش النيل إمامبه .
- مدة التوريد :- يتم التوريد دفعة واحدة خلال شهر الى شهرين من تاريخ إستلام أمر التوريد .
- طريقة الدفع :- بعد الاستلام والفحص والقبول النهائى والتركييب والتشغيل
- تقديم كتالوجات للاجهزة المطلوبة
- تقديم ما يفيد ببلد المنشأ لكل جهاز على حدى
- مدة الضمان : ٣ شهور من تاريخ التوريد
- تلتزم الشركة بتقديم نموذج ١٤ س وكلاء وحدين محل التعاقد
- العملية لا تقبل التجزئة.
- يراعى ان اسس التقييم الفنى تتم على العروض الاساسية وليست المرادفه (البديلة) ولا يلتفت للعروض البديلة على وجه الاطلاق
- يجب ارفاق شهادة ضمان وبطاقة تعريف لجميع اعداد الاجهزة المطلوبة .
- يجب احضار رقم الحساب الخاص للمورد معتمد من البنك الذى يتعامل معه .
- يلتزم مقدم العطاء بتقديم الشهادة الدالة على استيفاء نسبة المكون الصناعى المصرى الصادرة من اتحاد الصناعات المصرية والمعتمدة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تقديم عطائه وتكون ضمن المستندات الواجب ارفاقها بالمظروف المالى .
- يجب على الشركات ان تقوم بتسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات الحكومية وعنوانه www.etenders.gov.eg وتقديم ما يفيد ذلك بأوراق العملية بما يمكنها من الاطلاع على نتائج البت الفنى والمالى لها .
- موافقتنا بمستند رسمى يفيد التسجيل على منظومة الفاتورة الالكترونية المنشأة بمصلحة الضرائب المصرية وسيتم رفض أى شركة لم تتقدم بذلك بالمستند عاليه .
- تقديم أقرار يفيد الالتزام التام بما ورد بكراسة الشروط والمواصفات لتلك العملية .
- تقديم ما يفيد الإلتزام بالتأمين على العمالة وفقاً لقوانين التأمينات الساندة .
- اى نزاع ينشأ عن تنفيذ اى بند من بنود الكراسة ينعقد فيه الاختصاص امام محاكم مجلس الدولة دون سواها .

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام.....

مساعد الوزير للشئون المالية
والشرف على الادارة المركزية
لشئون مكتب الوزير

رئيس الإدارة المركزية
للشئون المالية والإدارية

مدير الإدارة
العامة للتعاقدات



د/ محمد رمضان على

أ/ أحمد فتحى مرعى